

وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قرار وزارى رقم ٢٢٢ لسنة ٢٠٢٢

بتاريخ ٢٠٢٢/٣/١٠

باعتبار تعديل تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (٦١، ٦٣، ٦٤، ٦٥، ٦٦، ٦٧، ٦٨) م١٨٨٥٠٨،٧٠
بإجمالي مساحة ٤٤،٨٨ فدان بما يعادل ٤٤،٨٨ فدان
القائمة بالقطاع الرابع بمركز مدينة القاهرة الجديدة
والمحصصة للسادة جمعية الكناة للخدمات الإدارية والرعاية الاجتماعية
لإقامة مشروع مختلط بمدينة القاهرة الجديدة
وال الصادر لها القرار الوزارى رقم ١٠٧١ لسنة ٢٠٢١

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ فى شأن إنشاء المجتمعات
ال عمرانية الجديدة :

و على قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية ;
و على قانون الاستثمار الصادر بالقانون رقم ٢٢ لسنة ٢٠١٧ ولائحته التنفيذية ;
و على قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل مجلس إدارة هيئة
المجتمعات العمرانية الجديدة ;
و على قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل مجلس الوزراء ;
و على قرار رئيس الجمهورية رقم ٩٤ لسنة ٢٠١٩ بتعيين وزير الإسكان
والمرافق والمجتمعات العمرانية ;
و على القرار الوزارى رقم (٢٣٢) الصادر بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ بشأن اعتماد
القواعد والاشتراطات البنائية المؤقتة لمناطق المخططات التفصيلية بالمدن والمجتمعات
ال عمرانية الجديدة وفقاً لأحكام قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية ;
و على قرار مجلس إدارة الهيئة الصادر بجلسته رقم (١٤٥) بتاريخ ٢٠٢٠/١٠/١٢
بالموافقة على الطلب المقدم من السادة هيئة الرقابة الإدارية بإعادة تخصيص
قطع الأراضي أرقام (٦١، ٦٣، ٦٤، ٦٥) بـإجمالي مساحة ٤٢ فدان تقريباً بالقطاع
الرابع بـمركز مدينة القاهرة الجديدة لصالح جمعية الكناة للخدمات الإدارية والرعاية

الاجتماعية (الخاصة بأعضاء هيئة الرقابة الإدارية) لإقامة مشروع (تجاري - إداري - سكنى) بواقع (تجاري - إداري) بنسبة (١٠٪) من إجمالي مساحة الأرضى ، و(٩٠٪) عمرانى متكملاً من إجمالي مساحة الأرضى باشتراطات بنائية (٣٠٪ نسبه بنائية من مساحة النشاط ، وارتفاع أرضى + ٣ أدوار متكررة) للنشاط (التجاري - الإداري) ، و(٢٥٪ نسبه بنائية من مساحة النشاط ، وارتفاع أرضى + ٤ أدوار متكررة) للنشاط العرمانى المتكملاً على أن يتم التعامل على قطع الأرضى عاليه كقطعة أرض واحدة مع الحفاظ على مسارات المرافق المارة بالطرق الرئيسية طبقاً للمخطط المعتمد للمنطقة ، وذلك بنظام البيع وفقاً لقيمة البيعية للمتر المربع التي يتم تحديدها من قبل اللجنة المختصة بالسعير ، مع الالتزام بالشروط والضوابط الآتية :

مدة تنفيذ المشروع ست سنوات تبدأ من تاريخ استصدار القرار الوزارى باعتماد التخطيط والتقسيم .

عملة السداد لقطعة الأرض : الجنيه المصرى .

يتم سداد نسبة (١٠٪) من قيمة قطعة الأرض بالجنيه المصرى خلال شهر من تاريخ الإخطار بمعرفة مجلس الإدارة بالإضافة إلى (١٪) مصاريف إدارية و(٥٪) مجلس أمناء .

سداد باقى ثمن قطعة الأرض على أربعة أقساط سنوية متساوية بالجنيه المصرى يستحق القسط الأول منها بعد عامين من التاريخ المحدد لسداد الدفعة المقدمة ، على أن يتم تحويل كافة الأقساط بالفائدة المعلنة بالبنك المركزى من تاريخ الإخطار بمعرفة مجلس الإدارة وحتى تاريخ السداد ، (بالإضافة إلى ٢٪ طبقاً لتعليمات وزارة المالية و٠٠,٥٪ مصاريف إدارية) .

تلزם الجمعية بالحصول على كافة الموافقات التى قد تكون مطلوبة لإقامة المشروع .

تلزם الجمعية بتحرير عقد البيع الابتدائى لقطع الأرضى خلال مدة لا تزيد على ستة أشهر من التاريخ المحدد لسداد الدفعة المقدمة وتقدم كافة المستندات اللازمية لاستصدار القرار الوزارى باعتماد التخطيط والتقسيم خلال مدة لا تزيد على ثلاثة أشهر من تاريخ توقيع عقد البيع الابتدائى ؛

وعلى عقد البيع الابتدائي المبرم بتاريخ ٢٠٢١/١٢١ بين الهيئة والсадة جمعية الكناة للخدمات الإدارية والرعاية الاجتماعية على قطع الأراضي أرقام (٦١، ٦٣، ٦٤، ٦٥) بمساحة ٤٢,٨٢ فدان بالقطاع الرابع بمركز مدينة القاهرة الجديدة لإقامة مشروع مختلط بمدينة القاهرة الجديدة ،

وعلى قرار اللجنة الرئيسية للتخطيط والمشروعات الصادر بالجلسة رقم (٤) بتاريخ ٢٠٢١/١٠ بالموافقة على الآتي :

تعديل تخطيط قطعة الأرض رقم (٨٨٩) بالقطاع الرابع بمركز مدينة القاهرة الجديدة عن طريقضم مساحة الممرات المحيطة بها إلى مساحة قطعة الأرض لتصبح بمساحة ٢٥٧٣٠,٢٧٠٥ م٢ بدلاً من ٢٤٣١٧ .

تعديل نشاط قطعة الأرض رقم (٨٨٩) لتصبح بنشاط (فندق) بنسبة بنائية (%)٢٠ وبارتفاع أرضي + ٤ أدوار متكررة بدلاً من نشاط (محطة خدمة وتموين سيارات) باشتراطات بنائية (١٥٪) نسبة بنائية وارتفاع أرضي + أول) .

فيما يخص الطلب المقدم من السادة جمعية الكناة للخدمات الإدارية والرعاية الاجتماعية بضم قطعة الأرض رقم (٨٨٩) بالقطاع الرابع بمركز مدينة القاهرة الجديدة وذلك لقطع الأرضي أرقام (٦١، ٦٣، ٦٤، ٦٥) للكناة بالقطاع الرابع بمركز مدينة القاهرة الجديدة والمخصصة للجمعية بقرار مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم (١٤٥) بتاريخ ٢٠٢٠/١٠ فإن ذلك سيتيح للهيئة تحويل نصيتها من الطرق الخارجية المحيطة بها ولا سيما أن قطعة الأرض المطلوبة تكاد تكون مستقطعة من الأرض الأصلية ، فتري الأمانة الفنية الموافقة الفنية على ذلك لتصبح مساحة قطعة الأرض المخصصة للجمعية ١٨٨٥١٦,٢٨٨٩ م٢ بدلاً من ١٧٩٨٥٣,٧٥٨٩ م٢ وبالتالي تكون الاشتراطات البنائية للمشروع بعد ضم المساحات المعروضة كالتالي :

المساحة الإجمالية للمشروع بعدضم الضم = ١٨٨٥١٦,٢٨٨٩ م٢ وتشمل الآتي :

- أولاً - مساحة ٣٦٤٩ م٢ طبقاً للنشاط الأصلي لقطع الأرضي أرقام (٦١، ٦٣، ٦٤، ٦٥) بنشاط (١٠٪) تجاري إداري ، ٩٠٪ عمراني متكملاً .
- ثانياً - مساحة ٢٧٠٥ م٢ تمثل مساحة قطعة الأرض رقم (٨٨٩) بنشاط (فندق) كخدمة استثمارية بنسبة بنائية (٢٠٪) وارتفاع أرضي + ٤ أدوار متكررة .

الموافقة الفنية على تطبيق نظام الحجوم على المنطقة السكنية بالمساحة الواردة بالبند أولاً عن طريق زيادة عدد الأدوار في بعض العمارت لتتصبح بارتفاع (أرضي + ٥ أدوار متكررة) بدلاً من (أرضي + ٤ أدوار متكررة) ، على أن يتم الالتزام بقيد الارتفاع المقرر للمنطقة .

على أن يتم الالتزام بما يلى :

العرض على اللجنة المختصة بالتسuir لتحديد العلاوة المقررة نظير تطبيق نظام الحجوم على المنطقة السكنية بزيادة دور .

العرض على اللجنة المختصة بالتسuir لتحديد القيمة البعيدة لمساحة قطعة الأرض رقم (٨٨٩) ونشاطها المعتمد (فندق بنسبة بنائية (٢٠٪) وبارتفاع أرضي + ٤ أدوار) .

إجراء التسويات المالية اللازمة بشأن فرق المساحة الناتجة عن إضافة مساحة ٦٠٦م^٢ الناتجة عن تحويل نصيب القطعة الأصلية من الطرق الخارجية وبدأت نشاطها .

التنسيق مع قطاع الشئون العقارية والتجارية لاعتماد إجراءات الضم من اللجنة العقارية الرئيسية ومن ثم إبرام ملحق للتعاقد يتضمن ما جاء بهاليه وذلك بعد تدقيق مساحة قطعة الأرض بعد الضم واستكمال الإجراءات طبقاً للقواعد ؛

وعلى خطاب قطاع التخطيط والمشروعات رقم (٥٨٦٤٠) بتاريخ ٢٠٢١/١١/١٥ لجهاز مدينة القاهرة الجديدة متضمناً بأنه تم تحديد سعر المتر المربع للمساحات المضافة لقطعة الأرض رقم (٦١، ٦٣، ٦٤، ٦٥) البالغ مساحتها ٤٢,٦٨ فدان الواقعة بالقطاع الرابع بمركز المدينة كالتالى :

قطعة الأرض رقم (٨٨٩) بمساحة ٢٥٧٣٠,٢٧٠٥م^٢ بنشاط (فندق) يقع على ج/٢م ١٩٦١٠ .

مساحة ٦٠٦م^٢ بنشاط (مختلط) يقع ج/٩٤٥٥م^٢ .

وأنه جارى الاعتماد من اللجنة العقارية الرئيسية ؛

وعلى محضر الاستلام المحرر بتاريخ ٢٠٢١/١١/١٥ لقطعة أرض بمساحة ٨,٧٠ م٢ لجمعية الكائنة للخدمات الإدارية والرعاية الاجتماعية؛ وعلى خطاب قطاع الشئون العقارية والتجارية رقم (٥٨٨٩٤) في ٢٠٢١/١٦ الموافق لجهاز مدينة القاهرة الجديدة والذي يشار فيه إلى قرار اللجنة الرئيسية للتخطيط والمشروعات الصادر بالجلسة رقم (٤) بتاريخ ٢٠٢١/١٠/٢٧ والمنتهى بأن يتم التنسيق مع قطاع التخطيط والمشروعات في ضوء قرار مجلس إدارة الهيئة الصادر بالجلسة رقم (١٥٩) بتاريخ ٢٠٢١/٩/٢٩ بتفويض لجنة التخطيط والمشروعات في اعتماد إجراءات ضم قطع الأراضي وفقاً لما تضمنه القرار ومواصفات قطعة الأرض ومن ثم إيرام ملحق للتعاقد بعد تتفيق مساحة قطعة الأرض بعد الضم واستكمال الإجراءات طبقاً للقواعد؛

وعلى البرنامج الزمني لتنفيذ مكونات المشروع المعتمد من الهيئة بتاريخ ٢٠٢١/١١/٢١؛

وعلى القرار الوزاري رقم (١٠٧١) الصادر بتاريخ ٢٠٢١/١١/٢١ باعتماد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (٦١، ٦٣، ٦٤، ٦٦، ٦٩، ٨٨٩) بإجمالي مساحة ٤٤,٨٨ فدان بما يعادل ٨,٧٠ م٢ الكائنة بالقطاع الرابع بمركز مدينة القاهرة الجديدة والمحخصة لجمعية الكائنة للخدمات الإدارية والرعاية الاجتماعية لإقامة مشروع مختلط؛

وعلى الطلب المقدم من السادة جمعية الكائنة للخدمات الإدارية والرعاية الاجتماعية الوارد برقم (٤٥٢٦٠) بتاريخ ٢٠٢٢/٣/٣ متضمناً طلب استصدار القرار الوزاري باعتماد تعديل تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (٦١، ٦٣، ٦٤، ٦٦، ٦٩، ٨٨٩) بالقطاع الرابع بمركز مدينة القاهرة الجديدة ومرفقاً به التعهدات؛

وعلى الإقادة بسداد المصارييف الإدارية المستحقة نظير المراجعة الفنية واستصدار القرار الوزاري للمشروع الوارد بتاريخ ٢٠٢٢/٣/٧؛

وعلی ملحق عقد البيع الابتدائی رقم (١) والمبرم بتاريخ ٢٠٢٢/٣/٩ بين الهيئة
وجمعية الكناة للخدمات الإدارية والرعاية الاجتماعية لضم قطعة الأرض رقم (٨٨٩)
والمساحة الزائدة وتطبيق نظرية الحجوم ؟

وعلى النونة الحسابية المعتمدة لأعمال مياه الشرب والصرف الصحي ؛
وعلى جدول عدم الممانعة من استصدار القرار الوزارى للمشروع الموقع
من كافة القطاعات والإدارات المختصة بالهيئة ؛

وعلى الموافقة الفنية لقطاع التخطيط والمشروعات بهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وجهاز مدينة القاهرة الجديدة بعد مراجعة المستندات والرسومات المقدمة من جمعية الكنانة للخدمات الإدارية والرعاية الاجتماعية باعتماد تعديل تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (٦١، ٦٣، ٦٤، ٦٥، ٦٤، ٨٨٩) بإجمالي مساحة ٤٤,٨٨ فدان بما يعادل ٢١٨٨٥,٨٧٠ م٢ الكائنة بالقطاع الرابع بمركز مدينة القاهرة الجديدة والمخصصة لإقامة مشروع مختلط بمدينة القاهرة الجديدة وفقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولاته التنفيذية وتعديلاتها والقرار الوزاري رقم (٢٢٢) بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧

وعلی مذكرة السيد د. مهندس معاون السيد الوزير المشرف علی قطاع التخطيط
والمشروعات بتاريخ ٢٠٢٢/٣/٩ والمنتهية بطلب استصدار القرار الوزاري المعروض ؛

فَرَد:

مادّة ١- يعتمد تعديل تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (٦١، ٦٣، ٦٤، ٦٥، ٦٨٩) بإجمالي مساحة ٤٤,٨٨ فدان بما يعادل ١٨٨٥٠٨,٧٠ م (مائة وثمانية وثمانون ألفاً وخمسة وأمتار مربعة و٧٠/١٠٠ من المتر المربع) الكائنة بالقطاع الرابع بمركز مدينة القاهرة الجديدة والمخصصة للسادة جمعية الكناة للخدمات الإدارية والرعاية الاجتماعية لإقامة مشروع مختلط بمدينة القاهرة الجديدة والصادر لها القرار الوزاري رقم ١٠٧١ لسنة ٢٠٢١ ، وذلك طبقاً للحدود الموضحة على الخريطة المرفقة بهذا القرار والعقد المبرم مع الجمعية بتاريخ ٢٠٢١/١/٢١ وملحقة المبرم بتاريخ ٢٠٢٢/٣/٩ وقرار اللجنة الرئيسية للتخطيط والمشروعات الصادر بالجلسة رقم (٤) بتاريخ ٢٠٢١/١٠/٢٧ والتي تعتبر جميعها مكملة لهذا القرار .

مادة ٢- تلتزم الجمعية بعدم عرض وحدات المشروع للحجز والبيع إلا بعد موافقة الهيئة وأن تشتمل إجراءات بدء الحجز والبيع لأعضاء الجمعية على رقم القرار ومدة التنفيذ وفي حالة مخالفة ذلك يتم إلغاء هذا القرار واتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة في هذا الشأن .

مادة ٣- تلتزم الجمعية بالتعهد الموقع منها بأن منطقة الخدمات داخل مساحة العمرانى المتكامل لخدمة قاطنى المشروع فقط وفي حالة التخديم من الخارج يتم إعادة تسعير منطقة الخدمات بواسطة اللجان المختصة بالهيئة .

مادة ٤- تلتزم الجمعية بالاشتراطات البنائية المعمول بها كحد أقصى وبشرط عدم تجاوز قيود الارتفاع المسموح بها من قبل وزارة الدفاع بقطعة الأرض .

مادة ٥- تلتزم الجمعية بتقديم الرسومات التنفيذية والمواصفات الفنية لأعمال شبكات المرافق في إطار المخطط المقدم والمساحة المتعددة عليها والبرنامج الزمني المعتمد لدراستها واعتمادها من الهيئة قبل البدء في التنفيذ .

مادة ٦- تلتزم الجمعية بموافقة جهاز المدينة المختص بالمستدات اللازمة لاستخراج التراخيص طبقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية .

مادة ٧- تلتزم الجمعية بتنفيذ المشروع على المساحة الواردة بالمادة الأولى من القرار بعد استخراج التراخيص الواردة بالمادة (٦) من القرار ووفقاً للاشتراطات المرفقة والغرض المخصص للمشروع وبمراعاة البرنامج الزمني المعتمد من الهيئة ، وفي حالة مخالفة ذلك يتم اتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة .

مادة ٨- تلتزم الجمعية بتوفير أماكن لانتظار السيارات طبقاً للشروط المرفقة بالقرار والكود المصرى للجراجات وتعديلاته .

مادة ٩- تلتزم الجمعية باستخدام أنظمة الطاقة الشمسية على النحو المعمول به بالهيئة حالياً .

مادة ١٠- ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره ، وعلى جميع الجهات المختصة تتفيد كل فيما يخصه .

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية
أ.د.مهندس/ عاصم عبد الحميد الجزار

الشروط المرفقة بالقرار الوزاري

باعتتماد تعديل تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (٦١، ٦٣، ٦٤، ٦٥، ٦٨٩) بإجمالي مساحة ٤٤,٨٨ فدان بما يعادل ٢٠٨٨٥٠٨,٧٠ م٢ الكائنة بالقطاع الرابع بمركز مدينة القاهرة الجديدة والمخصصة للسادة جمعية الكناة للخدمات الإدارية والرعاية الاجتماعية لإقامة مشروع مختلط بمدينة القاهرة الجديدة والمعتمد بالقرار الوزاري رقم ١٠٧١ لسنة ٢٠٢١

مساحة المشروع :

إجمالي مساحة قطعة الأرض المخصصة للمشروع ٢٠٨٨٥٠٨,٧٠ م٢ أي ما يعادل

٤٤,٨٨ فدان ، وينقسم المشروع إلى الآتي :

مساحة ٤٣,٤٣ م٢ إجمالية بما يعادل ٤٣,٥٢ فدان (شاملة مساحة الطرق الخارجية) بنشاط (مختلط) بنسب استخدامات (١٠٪ تجاري إداري - ٩٠٪ عمراني متكملاً) . مساحة ٢٧,٥٧ م٢ لقطعة الأرض بنشاط (الفندقي) كخدمة استثمارية .

أولاً - الاستخدامات الخاصة بالنشاط المختلط بمساحة ٤٣,٤٣ م٢

بما يعادل ٤٣,٥٢ فدان :

١ - النشاط العمرانى المتكملاً :

تبلغ مساحة النشاط العمرانى المتكملاً ٣٩,١٧ فدان

وتمثل نسبة (٩٠٪) من مساحة النشاط المختلط ، وتشمل الآتي :

الأراضي المخصصة للإسكان بمساحة ٦٦٩٨٦,٩ م٢ بما يعادل ١٥,٩٥ فدان

وتمثل نسبة (٤٠,٧٢٪) من إجمالي مساحة أرض النشاط العمرانى المتكملاً .

الأراضي المخصصة للخدمات بمساحة ١٩٧٤٠,٠٧ م٢ أي ما يعادل ٤,٧٠ فدان

وتمثل نسبة (١٢,٠٠٪) من إجمالي مساحة أرض النشاط العمرانى المتكملاً .

الأراضي المخصصة للمناطق الخضراء وممرات المشاة بمساحة ٥٥,٦٢ م٢ أي ما يعادل ١١,٩٢ فدان وتمثل نسبة (٣٠,٤٣٪) من إجمالي مساحة أرض النشاط العمراني المتكامل .

الأراضي المخصصة للطرق الداخلية وأماكن انتظار السيارات بمساحة ٨,٠٠ م٢ أي ما يعادل ٣,٩١ فدان وتمثل نسبة (٩,٩٧٪) من إجمالي مساحة أرض النشاط العمراني المتكامل .

الأراضي المخصصة للطرق الخارجية بمساحة ١٠,٠٠ م٢ بما يعادل ٢,٦٩ فدان وتمثل نسبة (٦,٨٨٪) من إجمالي مساحة أرض النشاط العمراني المتكامل .

الأراضي المخصصة للإسكان (عمارات) :

تبلغ الأراضي المخصصة للإسكان بمساحة ٣٠,٣٠ م٢ بما يعادل ١٩,٥٨ فدان وتمثل نسبة (٥٠,٠٠٪) من إجمالي مساحة أرض النشاط العمراني المتكامل ، وطبقاً للجدول الآتي :

اسم التمودج	تكلاز التمودج	مسطح (F.P) للتمودج	مسطح (BUA) للتمودج	مسطح (F.P) للنماذج	اجمالي (BUA) للنماذج	اجمالي
A	٤١٨٦,٦٨	٤٥١٢٠,٠٨	٣٣٤٩٣,٤٤	٢٠٠٩٦٠,٦٤	٢٨٢٢٥٠,٣٠	٢٠٠٥٥,٦٢

الأراضي المخصصة للخدمات بمنطقة العمراني المتكامل :

تبلغ الأراضي المخصصة للخدمات بمساحة ٠٠٧ م٢ أي ما يعادل ٤,٧٠ فدان وتمثل نسبة (١٢,٠٠٪) من إجمالي مساحة أرض النشاط العمراني المتكامل ، على النحو التالي :

رقم القطعة	المساحة			الاشتراطات البنائية		
	م٢	فدان	النسبة البنائية	الارتفاع بالأدوار	الردود	
خدمات (١)	١٩٥٥٥,٠٧	٤,٦٦	٤,٦٦	٣٠٪	٣٠٪	طلبًا للاشتراطات المعمول بها بالعينة
البوابات وغرف الأمن	١٨٥	٠,٠٤	٠,٠٤	٣٠٪	٣٠٪	دور أرضي فقط ، مساحة القرفة لا تزيد على ٢٠ م٢
الاجمالي	١٩٧٤٠,٠٧	٤,٧٠				

٢- النشاط التجارى الإدارى :

تبلغ مساحة النشاط التجارى الإدارى ١٨٢٧٧,٨٤م^٢ بما يعادل ٤,٣٥ فدان وتمثل نسبة (١٠٪) من مساحة النشاط المختلط ، وطبقاً للجدول التالي :

عدد الأدوار	النشاط	مساحة الدور الأرضي م ^٢	النسبة البنائية	مساحة الأرض م ^٢
أرضي + ٣ أدوار متكررة	تجاري - إدارى	٥٤٨٣,٣٥	٦٣%	١٨٢٧٧,٨٤

ثانياً - النشاط الفندci بمساحة ٥٧٣٠,٢٧م^٢ بما يعادل ١,٣٦ فدان :

عدد الأدوار	النشاط	مساحة الدور الأرضي م ^٢	النسبة البنائية	مساحة الأرض م ^٢
أرضي + ٤ أدوار متكررة	فندق	١١٤٦,٠٥	٥٢%	٥٧٣٠,٢٧

الاشتراطات البنائية العامة للنشاط المختلط :

١- الاشتراطات البنائية لمساحة العرائى المتكامل :

الاشتراطات البنائية لمناطق الإسكان :

نسبة الأرضى المخصصة للإسكان لا تزيد على (٥٠٪) من إجمالي مساحة الأرض .

لا تزيد النسبة البنائية للعمارات على (٥٠٪) من المساحة المخصصة للإسكان .

يلغى أقصى ارتفاع مسموح به للعمارات السكنية (أرضى + ٤ أدوار) ويمكن أن تصل إلى (أرضى + ٥ أدوار متكررة) تطبيقاً لنظام الحجوم طبقاً لموافقة اللجنة الرئيسية للتخطيط والمشروعات بالجلسة رقم (٤) بتاريخ ٢٠٢١/١٠/٢٧ وبما لا يتعارض مع قيود الارتفاع المسموح بها في المنطقة .

يسمح بعمل غرف خدمات بالسطح بتناسب لا تزيد على (٢٥٪) من مساحة الدور

الأرضى ، وطبقاً للمادة (١٠٤) من اللائحة التنفيذية لقانون البناء الصادر برقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ وبما لا يشكل في مجموعها وحدة سكنية .

البدروم يستغل بالأنشطة المصرح بها (كراج لانتظار السيارات - أعمال الكهروميكانيكال - مخازن غير تجارية) .

لا نقل المسافة بين العمارت عن ٦م في حالة ارتفاع (أرضي + ٤ أدوار متكررة) ، ١٠م في حالة ارتفاع (أرضي + ٥ أدوار متكررة) وفي حالة الواجهات المصمتة (لا يوجد بها فتحات) يمكن أن تصل المسافة إلى ٦م .

يتم ترك مسافة لا نقل عن ٦م بين حد المبنى السكنى وأرض الخدمات .

لا نقل المسافة بين عمارت الإسكان وحد أرض الجار عن ٦م .

بالنسبة للعمارات الواقعة على طرق خارجية يكون الردود ٦م بعد حد الرصيف و٢م بالنسبة للطرق الداخلية بعد حد الرصيف .

يتم الالتزام بأن تكون مداخل ومخارج البدرومات طبقاً لاشتراطات الجهات المعنية والكود المصرى للجراجات وتعديلاته .

الاشتراطات البنائية لمناطق الخدمات :

نسبة الأرض المخصصة للخدمات تتمثل من (٨٪ إلى ١٢٪) من إجمالي مساحة أرض النشاط العمرانى المتكامل .

يتم توفير ممر مشاة لا يقل عن ٦م بين حد العمارة السكنية وأرض منطقة الخدمات .

يتم توفير أماكن انتظار سيارات طبقاً للكود المصرى للجراجات وتعديلاته .

تلزם الجمعية بأن تكون منطقة الخدمات لخدمة قاطنى المشروع فقط ولا يكون لها تخدام من الطريق الخارجى وفي حالة التخديم من الطريق الخارجى أو استخدامها من غير قاطنى المشروع يتم تسعير الخدمات بواسطة اللجان المختصة بالتسعير بعد أخذ الموافقة اللازمة وطبقاً للقواعد المتبعة .

يتم الالتزام بالاشتراطات البنائية (نسبة بنائية - ارتفاع - ردود) لكل نشاط طبقاً لاشتراطات المعمول بها بالمشروعات الاستثمارية بالهيئة لكل نشاط على حدة .

تلزם الشركة بتحديد نشاط منطقة الخدمات واعتمادها وتنفيذها خلال المهلة المنوحة لتنفيذ المشروع .

٢- الاشتراطات البنائية لمنطقة التجارى الإدارى :

النسبة البنائية (٣٠٪) من مساحة النشاط .

عدد الأدوار : (أرضي + ٣ أدوار متكررة) .

يتم الالتزام بالارتفاعات من جميع الجوانب (أمامى - خلفى - جانبي) لكل قطعة أرض بما لا يقل عن ٦م .

يتم توفير أماكن انتظار سيارات طبقاً للكود المصرى للجراجات وتعديلاته .

الاشتراطات البنائية لمنطقة الفندق :

النسبة البنائية (٢٠٪) من مساحة النشاط .

عدد الأدوار : (أرضي + ٤ أدوار متكررة) .

يتم الالتزام بالارتفاعات من جميع الجوانب (أمامى - خلفى - جانبي) لكل قطعة أرض بما لا يقل عن ٦م .

يتم توفير أماكن انتظار سيارات طبقاً للكود المصرى للجراجات وتعديلاته .

بيان بالمسطحات البنائية والمقاييس المائية للمشروع :

أقصى مقدار ماءى مسموح به للمشروع (ل/م ^٢ /يوم)	أقصى مقدار ماءى (ل/م ^٢ /يوم)	أقصى مسطحات بنائية مسموح بها BUA ^٢ م	معامل الاستقلال المسموح به وفقاً لنوعية الإسكان
٨٠٧٨٠٠	٣,٩٢	٢٠٥٦٢٥,٧٣	١,٢٥

تنعهد الجمعية واستشارى المشروع عن تناسب كميات المياه المحددة للمشروع مع عدد الوحدات المزمع إقامتها بالمشروع وفقاً للوحة المخطط المقدم منها ويتحملان وحدهما أي تبعات .

المفوض

وليد مصطفى جمال الدين الشيخ

الاشتراطات العامة

- ١- يبلغ أقصى ارتفاع "للعمارات" (أرضي + ٤ أدوار متكررة) ويمكن أن تصل إلى (أرضي + ٥ أدوار متكررة) تطبيقاً لنظام الحجوم طبقاً لموافقة اللجنة الرئيسية للتخطيط والمشروعات بالجلسة رقم (٤) بتاريخ ٢٠٢١/١٠/٢٧ وبما لا يتعارض مع قيود الارتفاع المسموح بها في المنطقة .
- ٢- تتعهد جمعية الكنانة للخدمات الإدارية والرعاية الاجتماعية واستشاري المشروع عن تناسب كميات المياه المحددة للمشروع مع عدد الوحدات المزمع إقامتها بالمشروع وفقاً للوحة المخطط المقدم منهما وتحملاً وحدهما أي تبعات .
- ٣- تتعهد جمعية الكنانة للخدمات الإدارية والرعاية الاجتماعية بسداد العلامة المقررة نظير تطبيق نظام الحجوم على المنطقة السكنية ضمن مساحة النشاط المخطط وفقاً لما تقرره اللجنة المختصة بالتسعير ، كما تتعهد الجمعية بالالتزام بابرام ملحق للتعاقد بشأن المساحات المضافة والخاصة بالمساحة الناتجة عن تحويل نصيب القطعة الأرضية من الطرق الخارجية وبذات نشاطها وكذا المساحة المضافة بنشاط "فندق" .
- ٤- يسمح بإقامة دور البدروم بدون مسؤولية جهاز المدينة بتوصيل المرافق له ويستخدم بالأنشطة المصرح بها (كراج لانتظار السيارات - أعمال الكهرو ميكانيكيال مخازن غير تجارية) .
- ٥- يتم الالتزام بالاشتراطات البنائية للخدمات داخل مساحة النشاط العمراني المتكامل (ردد - ارتفاع - نسبة بنائية) الجارى تطبيقها بالمشروعات الاستثمارية بالهيئة طبقاً لكل نشاط على حدة .
- ٦- لا يجوز إقامة أية منشآت في مناطق الردود .
- ٧- مرافق الخدمات بدور السطح : هي الملحقات التي بنيت أعلى سطح البناء مثل آبار السلالم والخزانات والغرف الخدمية التي لا تكون في مجموعها وحدة سكنية بل تكون تابعة في استعمالها لباقي وحدات البناء المقفلة المصرح بها على أن لا تزيد في مجموعها على (٢٥٪) من مساحة الدور الأرضي للمباني السكنية طبقاً للمادة (١٠٤) من اللائحة التنفيذية لقانون البناء الصادر برقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ونسبة (١٠٪) من مسطح الدور الأرضي للمباني الخدمية طبقاً للاشتراطات المعمول بها بالهيئة .

٨- تنزم جمعية الكنانة للخدمات الإدارية والرعاية الاجتماعية بالقيام بالآتي :

تصميم وتنفيذ شبكات المرافق الداخلية من (مياه وصرف صحي ورى وكهرباء وتليفونات وغاز) وتوصيلها بالمبانى على نفقتها ، وذلك طبقاً للرسومات المعتمدة من الهيئة وأن تقوم الجمعية بتشغيل وصيانة المرافق الداخلية بكافة أنواعها على نفقتها الخاصة .

تنسيق الموقع من ممرات وشبكة الرى وأعمدة الإنارة الداخلية لممرات المشاة وتنفيذ البردورات والأرصفة والنبليطات والزراعة والتشجير والأعمال الصناعية والتكتسيات وخلافه على نفقتها الخاصة .

تنفيذ الطرق الداخلية ورصفها طبقاً للرسومات والمواصفات المعتمدة من الهيئة مع ربط الطرق الداخلية بالطرق الرئيسية على نفقتها الخاصة .

اعتماد رسومات ومواصفات أعمال الكهرباء من شركة توزيع الكهرباء .

تركيب كافة محابس القفل والتحكم فى الصرف على مأخذ أو مأخذ المشروع بما يضمن عدم تجاوز الكميات المقررة للاستهلاكات التصميمية طبقاً للمعدلات الواردة بالبيان وباعتبار ذلك أقصى كميات يمكن توفيرها وطبقاً للتفاصيل التى سيتم اعتمادها من القطاعات المعنية بالهيئة مع التزام العميل بتنفيذ كافة الاحتياجات اللازمة لتخزين مياه للحالات الطارئة (حريق وخلافه) .

تنفيذ الشبكات الداخلية للمرافق وفقاً للمواصفات القياسية المصرية واشتراطات الكود المصرى للتنفيذ .

تركيب عدادات المياه لجميع الوحدات السكنية وخلافه داخل المشروع والالتزام بمحاسبة العملاء وفقاً لقرار رئيس مجلس الوزراء بتطبيق تعريفة مياه الشرب والصرف الصحى واستدامة الخدمة وأى قرارات وزارية فى هذا الشأن .

تركيب عدد أو عدادات قياس تصرف رئيسية على المأخذ أو المأخذ الرئيسية للمياه بالمشروع .

تنفيذ شبكات منفصلة للري باستخدام المياه المعالجة أو المتاحة حسب الحالة لكل مدينة وعدم استخدام مياه الشرب في أعمال الري .

تنفيذ شبكات صرف زراعي للمسطحات الخضراء داخل المشروع عند الاحتياج مع تنفيذ نظام للتخلص الآمن من مياه الصرف الزراعي وبما لا يؤثر على شبكات الصرف الرئيسية .

٩- تلتزم الجمعية بالسماح لمهندسي الجهاز بمتابعة التنفيذ وإجراء التفتيش الفنى للاشتراطات البنائية والترخيص الصادر للمبانى وكذا التفتيش الفنى واعتماد العينات الخاصة بشبكات المرافق وفقاً للمواصفات والرسومات المقدمة من الجمعية المعتمدة من الهيئة وجهاز المدينة .

١٠- تلتزم الجمعية بالبرنامج الزمنى المعتمد من الهيئة .

١١- يتم الالتزام بتوفير موقف انتظار سيارات طبقاً للكود المصرى للجراجات وتعديلاته .

١٢- تلتزم الجمعية بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولاته التنفيذية وتعديلاته .

طرف ثان

وليد مصطفى جمال الدين الشيخ

طرف أول

معاون وزير الإسكان

المشرف على قطاع التخطيط والمشروعات

د. مهندس/ وليد عباس عبد القوى

